رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

إنتهى النفاس ولكن لازال معها الدم فهل تصوم وتصلي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم والصلاة بدأت بها من بعد الاربعين بدأت بالصلاة والصيام فتقول هل صيامها صحيح وصلاتها صحيحة؟ الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

القول الصحيح عند اهل العلم رحمهم الله تعالى في في اكثر مدة في اكثر مدة النفاس انه اربعون يوما لما روى ابو داوود من حديث ام سلمة رضي الله عنها قالت كانت النفساء تقعد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد نفاسها اربعين - 00:00:18

وفي رواية لابي داوود ولم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس. فاذا تم لك اربعون يوما بعد ثم رأيت شيئا من الدم فلا تعتبرينه نفاسا. فان حتى ولو كنت ترين صفرة وكدرة فان - 00:00:40

الصفرة والكدرة بعد انقضاء وقت النفاس ليست بشيء لعموم حديث ام عطية كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا رواه البخاري وابو داوود واللفظ له فان قلت وبماذا احكم على هذا الدم الذي لا ازال اراه بعد الاربعين - 00:01:00

احكمي عليه بانه دم فساد بمعنى انه دم استحاضة. فاذا كان متصلا معك فانك تتوضأ رأينا لوقت كل صلاة وتتحفظين جيدا ولا يضرك خروجه بعد ذلك حتى يكتب الله عز وجل لك الشفاء بارتفاع هذا الدم وتوقف هذا النزيف. وتوقف هذا النزيف - 00:01:28

لكن لا ينبغي لك ان تمتنعي لا عن الصلاة ولا عن الصوم ولا تمنعي زوجك اذا اراد وطأك بسبب وجود هذا الذي معك لانه دم استحاضة وفساد لا يترتب عليه لا شيء من احكام الحيض ولا شيء من احكام النفاس - 00:01:58

والمتقرر عند العلماء ان المستحاضة طاهرة. حتى لو اردت ان تصلي في المسجد صلاة التراويح مع المسلمين فلا يمنعك هذا من دخول المسجد فان المستحاضة يجوز لها ان تدخل المسجد لكن عليك ان تتحفظي جيدا حتى لا يخرج شيء من الدم فيلوث ثيابك - 00:02:18

او يلوث شيئا من ارظية المسجد. والله اعلم - 00:02:38